مباحث وتنبيهات للنساء من أحكام الجنائز والإحداد

صالح بن محمد العليوي

مصدر هذه المادة:







بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله بعثه الله بين يدي الساعة بشيرًا ونذيرًا فهدى به من الضلالة وبصر به من العمى صلى الله وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فهذا ملخص يسير للنساء من أحكام الجنائز والإحداد اختصرته من كتيب لي ألفته بهذا الموضوع واسمه: (مباحث وتنبيهات من أحكام الجنائز والإحداد).

أردت بهذا الملخص نفع أخواتي المسلمات والإسهام بتبصيرهن بأمور دينهن بعبارة واضحة ميسرة؛ لاسيما أن الأسئلة من النساء فيما يتعلق بأحكام الإحداد كثيرة ويقع كثير من النساء في أمور تخالف الشرع ولا أصل لها من كتاب ولا سنة ولا قول مأثور عن السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين.

أسأل الله أن أكون قد وفقت فيه للصواب وهديت للرشد هذا وأوصيك أختي المسلمة بتقوى الله وقراءة هذا الملخص والانتفاع به وإن تيسر لك الرجوع إلى أصله: (مباحث وتنبيهات من أحكام

الجنائز والإحداد) فهو حسن، وما فيه من توفيق للصواب والسداد فمن الله، وما فيه من خطأ فمني وإلي، اللهم ارزقنا حبك وحب ما ينفعنا حبه عندك وحسن العاقبة في الدنيا والآخرة والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيد المرسلين وقدوة الصالحين وآله وصحبه أجمعين والتابعين بإحسان إلى يوم الدين.

وكتبه

صالح بن محمد العلي العليوي

في ليلة الأربعاء ١٤١٩/١٢/١٤هـ

أولاً: صفة تغسيل الميت الأنثى

* توضع على سرير التغسيل مستلقية على ظهرها ثم تغطى عورتها الشرعية (جميع بدنها) بغطاء ساتر وتكشف المرأة التي تغسلها أو زوجها إن غسلها بقدر الحاجة للغسل إلى العورة المغلظة (ما بين السرة والركبة) فلا تكشفها إلا إن دعت ضرورة لأنه يحرم على المرأة التي تغسلها أن تنظر إليها.

* تجرد من ملابسها بعد تغطيتها (تخلع جميع الملابس التي كانت عليها).

* **عند البدء بالغسل:**

- تنهض بحيث تكون في وضع قريب من الجلوس ثم يمسح (يعصر) بطنها برفق (إلا المرأة الحامل فلا يعصر بطنها) والقصد من مسح البطن خروج ما هو مستعد للخروج من البطن.

- تنظف فرجها بعد ذلك فتلف الغاسل على يدها خرقة (أو تستعمل قفاز اليدين الطبي) وتنظف فرجها.

- بعد تنظيف فرجها، توضؤها كما تتوضأ للصلاة عدا المضمضة والاستنشاق، فإنها لا تدخل الماء في فمها ولا في أنفها، وإنما تكتفي ببل خرقة أو قطنة بالماء ثم تمسح بها أسنانها وتنظف بها منخريها وهذا يكفي عن المضمضة والاستنشاق.

- بعد إتمام الوضوء تنوي غسلها، فتسمي ثم تشرع في الغسل على النحو التالي:

١- تخلط في إناء ماء وسدرًا ثم تغسل به الميتة من رأسها إلى قدمها تبدأ في شقها الأيمن من الرأس حتى القدم اليمنى من الأمام والخلف ثم تغسل شقها الأيسر كذلك، ثم تفيض الماء على جميع جسدها وبهذا تتم الغسلة الأولى.

٢- الغسلة الثانية تكرر نفس الطريقة في الغسلة الأولى.

٣- في الغسلة الثالثة تكرر نفس الطريقة إلا أنها تخلط مع الماء والسدر كافورًا.

٤- إذا لم تكف الغسلات الثلاث، تغسلها رابعة وخامسة، وإذا لم تكف الرابعة والخامسة تغسلها سادسة وسابعة. ويجعل الكافور مع السدر في الغسلة الأخيرة. الثالثة. أو الخامسة أو السابعة ويلاحظ أن الغسل ينتهي على وتر (ثلاث أو خمس أو سبع).

٥- إذا انتهت من الغسل تنشفها ثم تضفر شعرها ثلاثة قرون (ثلاث ضفائر) ثم تجعلها خلفها. ثم تنقلها بعد ذلك إلى مكان التكفين.

ثانيًا: صفة تكفين الميت الأنثى

* الكفن يتكون من القطع الآتية:

١- إزار من وسطها فأسفل.

٢- قميص على الصدر يجعل على شكل القميص المخيط.

٣- خمار على الرأس والوجه والصدر.

٤- لفافتين تدرج فيهما بعد ذلك.

* **طريقة التكفين:**

١- بعد تهيئة قطع الكفن المذكورة تُرشُّ بماء الورد – إن تيسر – أو غيره من الطيب السائل ثم تبخر بالبخور (رش الأثواب بماء الورد أو دهنه ليعلق البخور فيها أكثر).

٢- وضع الكفن: تبسط اللفافتان في مكان التكفين على النحو التالي:

أ- تبسط اللفافة الأولى (القطعة الأولى) على مكان التكفين وترش بالحنوط (الطيب) المعد للميتة.

ب- تبسط اللفافة الثانية على الأولى وترش بالحنوط (الطيب) فتكون اللفافتان مترادفتين.

ج- توضع الميتة على اللفافتين ثم:

(١) الحنوط:

أ- يوضع من الحنوط (الطيب) في مواضع سجودها ومغابنها

(داخل ركبتيها وإبطيها وسرتها).

ب- إن أمكن دهنها بالحنوط جميعها فحسن وإلا الإكثار منه ما أمكن.

ج- يجعل من الحنوط في قطن ويوضع بين إليتي الميتة ويلف بخرقة تضم إليتها ومثانتها وفخذيها هذه الخرقة تشبه السراويل لتحفظها من الخارج عند التحريك وأستر لعورتها.

د- تحشى منافذ الميتة (فمها ومنخريها وأذنيها) بقطن مطيب.

(٢) القطع الصغيرة:

أ- يلف عليها الإزار.

ب- ثم القميص.

ج- ثم تغطى بالخمار؛ يلف على رأسها ووجهها وصدرها.

د- بعد الانتهاء من القطع الصغيرة الثلاث تلف عليها اللفافة الكبيرة الثانية التي تلي جسد الميتة ثم الأولى تلف من رأسها إلى قدميها لفًا محكمًا ثم تربط ربطًا خفيفًا. هذه طريقة تكفين المرأة الميتة.

تنبيهات مهمة:

١- يكره حضور غسل الجنازة لغير حاجة، فلا يحضر غسلها إلا الغاسل ومساعده فقط.

٢- يكره النظر إلى الجنازة لغير مصلحة شرعية، ويحرم النظر

إلى عورة المرأة والرجل حتى للغاسل نفسه.

٣- يجب على من يغسل الميت ومساعده ستر ما يراه من العيوب في الميت ويحرم عليه الإخبار بها. إلا أن يخبر على سبيل الموعظة دون تعيين الميت.

٤- ينبغي عند وضع الجنازة على السرير وتهيئتها للغسل استعمال طيب إما بخور أو غيره لتذهب الروائح المؤذية.

٥- عند تطهير فرج الميت استعمل حائلاً تضعه على يديك إما قفاز أو خرقة تلفها على يدك؛ ثم يطهر فرج الميت قبل البدء بالوضوء والغسل.

٦- عند تطهير فرج الميت أكثر من صب الماء ليزيل الخارج والروائح الكريهة.

٧- إذا خرج من الميت شيء بعد الغسل تطهر مكان الخارج وتوضئه كما يتوضأ للصلاة ولا تعد الغسل إذا انتهيت منه.

٨- يحشى المكان الذي يخرج منه الخارج بقطن أو غيره حتى يمتنع خروج الخارج وإن كان جرحًا وأمكن خياطته يخاط.

٩- يستعمل الماء الساخن عند الضرورة كتصلب أعضاء الميت أو شدة البرد أو كثرة الأوساخ.

١٠- لا تقلب الميت على بطنه بل انهضه على جنبه.

١١- تجنب جميع ما يؤذي الميت فالمسلم حرمته ميتًا كحرمته حي؛ بل وهو ميت في مكان الشفقة والرحمة.

ثالثًا: صفة الصلاة على الميت

- يستقبل القبلة واقفًا عند رأس الرجل ووسط المرأة.

- يرفع يديه ويكبر التكبيرة الأولى ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم (ولا يقرأ دعاء الاستفتاح) ثم يقرأ الفاتحة.

- إذا فرغ من قراءة الفاتحة يرفع يديه ويكبر التكبير الثانية ثم يصلي على النبي ﷺ قائلاً: (اللهم صل على محمد وعلى آله محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد).

- إذا فرغ من الصلاة على النبي ﷺ يكبر التكبيرة الثالثة ثم يدعو للميت ويخلص له الدعاء: والأفضل أن يدعو بما ورد عن النبي ﷺ ومنه،

(اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده).

(اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارًا خيرًا من داره وأهلاً خيرًا من أهله وزوجًا خيرًا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه

من عذاب القبر وعذاب النار وأفسح له في قبره ونور له فيه).

هذا مما ورد في الأحاديث الصحيحة من دعاء النبي ﷺ للميت في صلاة الجنازة وإن أردت الاستزادة فيمكنك مراجعة كتاب أحكام الجنائز للشيخ الألباني وزاد المعاد لابن القيم وغيرها من كتب السنة.

وإذا كان الميت طفلاً فيدعو له ولوالديه يقول: (اللهم اجعل لهما فرطًا واجعله لهما سلفًا واجعله لهما ذخرًا وأجرًا وشفيعًا مجابًا، اللهم ثقل به موازينهما وأفرغ الصبر على قلبيهما ولا تفتنهما بعده ولا تحرمهما أجره وألحقه بصالح سلف المؤمنين واجعله في كفالة إبراهيم وقه برحمتك عذاب الجحيم).

تنبيه:

هذه الصيغة أعني الدعاء للطفل ووالديه لم ترد عن النبي ﷺ ولكن استحسنها العلماء والذي ورد عن النبي ﷺ الأمر بالصلاة عليه والدعاء لوالديه.

إذا انتهى من الدعاء بعد التكبيرة الثالثة يكبر التكبيرة الرابعة ثم يقول: (**اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتننا بعده**) أو يقول: (**اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار**). ثم يسلم عن يمينه تسليمة واحدة.

هذه صفة صلاة الجنازة نقلتها هنا؛ لأنه يشرع للمرأة أن تصلي على الجنائز لما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها لما توفي سعد بن أبي وقاص قالت: «أدخلوا به المسجد حتى أصلي عليه» رواه مسلم.

رابعًا: التعـــــزية

١- التعزية سنة مستحبة وفضلها عظيم لما أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد وابن عساكر في تاريخ دمشـــق وابـــن أبي شـــيبة في المصنف أن النبي ﷺ قال: «**من عزى أخاه المؤمن في مصيبته كساه الله حلة خضراء يحبر بها يوم القيامة**» قيل: يا رسول الله ما يحـــبر بها؟ قال: «**يغبط**» وفي حديث آخر: «**من عزى مصابًا فله مثـــل أجره**» رواه الترمذي وغيره، والتعزية ســـبب لتـــأليف القلـــوب وكسب محبة الناس واجتماع شملهم.

٢- يقول المعزي:

«**لله ما أخذ ولله ما أعطى وكل شيء عنده إلى أجل مســـمى اصبر واحتسب**» ورد هذا في حديث في البخاري ومســـلم عـــن رسول الله ﷺ، ويقول ما تيسر من الكلام والدعاء الطيب الـــذي يدخل السرور على المصاب.

٣- الاجتماع للعزاء خلاف ما كان عليه الصحابة والســـلف الصالح ﷺ فإنهم كانوا يعدون الاجتماع للعزاء وصنع الطعام مـــن أهل الميت من النياحة.

٤- تقبيل المعزى لم يرد فيه دليل من الكتاب ولا الســـنة ولم ينقل عن أحد من السلف فتركه أولى من فعله والمصافحة كافية.

* هذه مقتطفات ويمكنك مراجعة كتاب (مباحث وتنبيهـــات من أحكام الجنائز والإحداد) لخصت هذا المختصر منه.

خامسًا: من أحكام الإحداد

١- تعريف الإحداد:

هو أن تجتنب المرأة المتوفى عنها زوجها ما يدعو إلى جماعها ويرغب في النظر إليها من الزينة المكتسبة كالطيب والملابس وغيرها من لزوم البيت الذي توفي زوجها وهي تسكنه تلزم بيتها مدة الإحداد التي قررها الله في كتابه ما لم تدع ضرورة أو حاجة للخروج منها.

٢- حكم الإحداد:

الإحداد واجب لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ الآية ٢٣٤ البقرة. ولما رواه البخاري ومسلم وغيرهما أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا...**» الحديث.

س: ما الحكم من الإحداد؟

ج: الحكم من الإحداد:

أولاً: التعبد لله تعالى بامتثال أمره وأمر رسوله ﷺ فالمسلم إذا علم أمر الله وأمر رسوله ﷺ ينبغي له المسارعة بامتثاله سواء عرف الحكمة أو لم يعرفها وكذلك اجتناب المنهيات.

ثانيًا: قيل: تُحِدُّ احترامًا لحق الزوج بعد موته والله أعلم.

٣- ما ينبغي للمرأة المحاد أن تستشعره:

ينبغي للمرأة المحاد أن تستشعر أنها تقوم بالإحداد طاعة لله تعالى وامتثالاً لأمره وأمر رسوله ﷺ (وبهذا تحصل إن شاء الله تعالى على ثواب الإحداد).

واحذري أن تجعليه عادة جرت عليها نساء بلدك، فتراعين كلام الناس وعوائدهم وإن خالفت الشرع. بل على المرأة المسلمة أن تلتزم ما جاء به الشرع وتترك عوائد الناس خاصة ما خالف الشرع منها.

فما خالف الشرع من عادات الناس يجب تركها وإن درج عليه الناس لأن الحق أحق أن يتبع ويترك ما سواه.

٤- عدة الحامل:

تبدأ عدة الحامل من وفاة الزوج وتنتهي بوضعها الحمل طالت المدة أو قصرت ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿**وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ**﴾ الآية ٤ الطلاق. وحديث سبيعة الأسلمية في البخاري ومسلم حيث أفتاها النبي ﷺ بأنها حلت للخطاب بعد وضع حملها وأذن لها بالتزوج إن رغبت في ذلك.

فمتى وضعت الحامل ولدها الذي يصلح أن تجلس لوضعه نفاسًا وهو ما تم تخطيطه على صورة الإنسان انتهت عدتها.

٥- ما تجتنبه المرأة المحاد:

تجتنب المرأة المحاد الزينة والطيب وجميع ما يلفت الأنظار إليها ويدعو إلى الرغبة في جماعها من ثياب الشهرة والملابس الجميلة

والأصباغ والحناء والحلي من الذهب وغيره والأحذية الجميلة والمساحيق والمعاجين التي جرت عادة النساء أن يتجملن بها ويزين بها وجوههن وشعورهن. وكذلك تجتنب الخروج ليلاً ونهارًا فلا تخرج في الليل إلا لضرورة وفي النهار للحاجة وما عدا ذلك فلا تخرج من البيت الذي تحاد فيه.

س: أين تحاد المرأة المتوفى عنها زوجها؟ وهل لها أن تتحول إلى بيت آخر؟

ج: تقضي المرأة زمن إحدادها في البيت الذي كانت تسكنه مع زوجها قبل أن يتوفى، ولها أن تتحول عنه إذا دعت ضرورة أو حاجة.

* الضرورة: مثل أن يحصل في البيت تصدع وشقوق فتخشى سقوطه.

* والحاجة: مثل أن تخاف على نفسها أو على مالها أو يكون البيت مستأجرًا ويطالب مالكه بإخلائه بعد انتهاء مدة العقد ولم تنته مدة إحدادها فإذا دعت ضرورة أو حاجة جاز لها أن تذهب حيث شاءت إلى بيت أهلها أو غيره.

س: إذا انتهت مدة الإحداد ماذا تفعل المرأة؟

ج: إذا انتهت مدة الإحداد تشكر الله تعالى على ما أنعم بها عليها من امتثال أمره وأمر رسوله ﷺ والقيام بحق الزوج في الإحداد عليه بما ألزم به الشرع لا على أنه عادة اعتادها أهل بلدها. وتعود بعد انتهاء مدة الإحداد إلى ما اعتادت عليه من التنظيف والتطيب

والتجمل وفعل ما كانت ممنوعة منه وقت الإحداد.

* أما ما يذكره بعض الناس وربما يفعله بعضهم من أنها لابد أن تخرج في الساعة التي توفي فيها زوجها وتأخذ معها شيئًا وتعطيه أول من يقابلها وما أشبه ذلك فلا دليل عليه من الشرع ولا قال به أحد من أهل العلم فيما أعلم، والعبادات توقيفية — أي مبنية على الدليل الشرعي — وما لا دليل عليه فهو مبتدع ومحدث في دين الله. لذا ينبغي لكل مسلم حريص على سلامة دينه إذا أراد أن يعمل عملاً يجهل دليله ينبغي له أن يبحث عن دليله إن كان يستطيع ذلك وإلا يسأل أهل العلم كما أمر الله به رسوله حيث قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ الآية: ٤٣ سورة النحل، وقوله ﷺ: «**هلا سألوا إذ جهلوا فإنما شفاء العي السؤال**» الحديث، رواه أبو داود.

تنبيهات وفوائد:

١- المرأة المحاد تنظف بالماء والصابون غير المطيب تنظف بدنها وثيابها ويجوز لها أن تخرج في ضوء القمر كغيرها من النساء وأن تكشف شعرها إذا لم يكن عندها إلا محارمها وتكون في بيتها ومع محارمها كما كانت عليه قبل الإحداد إلا ما ذكرنا من تجنب الزينة من لباس وحلي وطيب، ولها أن تصعد إلى سطح البيت وتخرج إلى فنائه (الحوش) في الليل والنهار وتلبس ما شاءت من الثياب بشرط أن لا تكون ثيابًا محرمة أو ثياب زينة.

* وما يعتقده عامة الناس أن للإحداد ثيابًا معينة سودًا أو

خضرًا أو غيرها ليس صحيحًا، بل تلبس ما شاءت من غير ثيـــاب الزينة والتجمل، وكذلك يجوز لها أن ترد على الهاتف سواء كـــان الذي يكلمها من محارمها أو رجلاً أجنبيًا عنها ليس من محارمهـــا لكن تكلمهم بحشمة ووقار كغيرها من النساء.

* ويجوز للمرأة المحاد أن تخرج لقضاء حاجتها التي لا تنقضـــي إلا بخروجها نهارًا وتذهب لعملها الذي تقوم به وتتضرر بتركه فلو كان لها دكان تتجر فيه مثلاً وتتضرر بإغلاقه أو وضع أحد فيه فإنها تخرج لها وكذلك لو كانت تعمل بوظيفة ولا يسمح لهـــا النظـــام بأجازة فإنها تخرج لأداء وظيفتها سواء كانت معلمة أو غيرها وإن سمح لها النظام بأجازة فلا تخرج، وتذهب كذلك إلى الطبيـــب إن احتاجت إليه فمتى احتاجت إلى الخروج لأمر لا يتم إلا بخروجهـــا جاز لها ذلك فتخرج نهارًا. وأما في الليل فلا تخرج إلا لضرورة مثل أن يحدث في البيت حريق أو أي ضرورة تدعوها للخروج فإنه يجوز لها أن تخرج في الليل للضرورة.

فائـــــدة:

إذا لم تعلم المرأة بموت زوجها إلا بعد انتهاء مدة الإحداد فلا شيء عليها في ذلك ولا تحاد على زوجها لأن مدة الإحـــداد قـــد مضت. لأن إحداد المرأة على زوجها يبدأ من موت الزوج لا مـــن علمها بموته ولا تأثم بعدم الإحداد لأنها لم تعلم في الزمن المشـــروع لها الإحداد فيه.

مثال:

رجل سافر سفرًا بعيدًا ومات في أثناء سفره و لم يبلغ زوجته خبر موته إلا بعد مضي خمسة أشهر من وفاته.

هذا الرجل لا تحد عليه زوجته؛ لأن زمن الإحداد مضى فالإحداد يبدأ من موت الزوج لا من العلم بموته.

ولا تأثم بترك الإحداد في زمنه لأنها لم تعلم به فتعذر بالجهل.

مثال آخر:

رجل توفي وما علمت زوجته بوفاته إلا بعد مضي شهرين وعشرين يومًا من وفاته، فإنها تحد عليه ما بقي من مدة الإحداد.

(مدة الإحداد: أربعة أشهر وعشرًا، مضى منها شهران وعشرون يومًا فتحد ما تبقى من المدة: شهرًا وعشرين يومًا) لأن المدة التي مضت لم تعلم في بدايتها أو أثنائها بموت زوجها والإحداد يبدأ من موت الزوج لا من العلم بموته.

تنبيه:

إذا تساهلت امرأة في الإحداد و لم تلتزم به؛ ثم ندمت على فعلها وتابت قبل أن تنتهي المدة فإنها تحد ما بقي من زمن الإحداد وتستغفر الله وتندم على ما حصل منها من تقصير في طاعة الله تعالى وحق زوجها عليها.

مثال:

امرأة علمت بموت زوجها لكنها لم تلتزم بالإحداد الشرعي

وبعد مضي شهر وعشرة أيام من وفاته ندمت على فعلها وتابت إلى الله تعالى فإنها تحد المدة الباقية ثلاثة أشهر وتستغفر الله وتتوب إليه وتندم على تساهلها فيما مضى من المدة، ولا تبدأ الإحداد من أوله لأن بداية الإحداد من وفاة الزوج سواء علمت أو لم تعلم امتثلت أم لم تمتثل. فلو انتهت مدة الإحداد وهي لم تلتزم بالإحداد مع علمها بوفاة زوجها وانقضت المدة و لم تتب ثم تابت بعد انتهاء المدة فإنها لا تحاد وإنما تلزمها التوبة والاستغفار والندم على هذا الفعل السيئ – معصية الله ورسوله والاستهانة بحق زوجها – وإنما عليها أن تجبر ذلك بالتوبة الصادقة والاستغفار والإكثار من الطاعة.

هذا ما تيسر تحريره ورغبت في بيانه أسأل الله أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم وأن ينفع به كاتبه ووالديه ومشايخه وأهله وقارئه ومن له يد علي بقليل أو كثير ومن أعان على نشره وأن يجزل به المثوبة للجميع ويكتب له التوفيق والقبول ويبارك فيه إنه جواد كريم خير مسؤول وهو حسبنا ونعم الوكيل والحمد لله أولاً وآخرًا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكتبه

صالح بن محمد العلي العليوي

في ليلة الأربعاء

الموافق ١٤/١٢/١٤١٩هـ

فهرس الموضوعات